



# مجلة البحث العلمي الإستراتيجي



مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمد النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمد النسخة الإلكترونية)

السنة العشرون - العدد 64 - 2024-12-30م

Volume 20<sup>th</sup> - issue no. 64 - 30/12/2024

Pages: 195 - 224

الصفحات: 195 - 224

اشتراط عدم الشذوذ في الحديث الصحيح  
وعلاقته بشرط نفي العلة

The Requirement of Absence of Discrepancy in Authentic (Sahih) Hadith and Its  
Relation to the Negation of Defects (Illah)

د. عبد الباري بن حماد الأنصاري

**Dr. Abdul Baari bin Hammaad Al-Ansari**

الأستاذ المشارك بقسم علوم الحديث، كلية الحديث الشريف، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Associate Professor at the Department of Sciences of Hadith,  
College of Hadith, Islamic University of Madinah

اعتمادات



doi Foundation



Email: [abdulbari1387@gmail.com](mailto:abdulbari1387@gmail.com)

جميع الأبحاث / الأعداد المنشورة متوفرة على موقع المجلة الرسمي [www.boukharysrc.com](http://www.boukharysrc.com)

عكار، شمال لبنان، ص.ب. طرابلس 208 جوال 0096170901783 - فاكس 009616471788 - بريد إلكتروني: [albahs\\_alalmi@hotmail.com](mailto:albahs_alalmi@hotmail.com)

د. عبد الباري بن حماد الأنصاري

الأستاذ المشارك بقسم علوم الحديث،

كلية الحديث الشريف، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

**Dr. Abdul Baari bin Hamaad Al-Ansari**

,Associate Professor at the Department of Sciences of Hadith  
College of Hadith, Islamic University of Madinah


E-mail: abdulbari1387@gmail.com

## اشتراط عدم الشذوذ في الحديث الصحيح وعلاقته بشرط نفي العلة

### The Requirement of Absence of Discrepancy in Authentic (Sahih) Hadith and Its Relation to the Negation of Defects (Illah)

#### «ملخص البحث»

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد وعلى آله وصحبه. وبعد. يختص هذا البحث بدراسة قضية تتعلق بشروط الحديث الصحيح الخمسة، وهي: عدالة الرواة، وضبطهم، واتصال السند، وعدم العلة، وعدم الشذوذ. فتناول هذا البحث شرطي نفي العلة القادحة ونفي الشذوذ، وفصل الكلام على مسألة: هل يمكن الاستغناء عن اشتراط نفي الشذوذ باشتراط نفي العلة؟ ولماذا نصَّ علماء الحديث عليهما معاً في شروط الحديث الصحيح؟ وخلص البحث إلى عدم وجود شرط من شروط الصحيح يُغني عن غيره، وأن هذين الشرطين (نفي العلة ونفي الشذوذ) بينهما عموم وخصوص من وجه، وبينهما تداخل وافتراق. ومن صور افتراقهما: الحديث الشاذ الذي تفرد به ثقة أو صدوق لا يُحتمل لهما التفرد بمثله، فليس هذا من باب العلل التي يتم كشفها بجمع الطرق؛ لعدم وجود طرق أصلاً. وكذلك المخالفة من الثقة التي لم تتبين من خلال طرق الحديث، وإنما حُكِمَ على الحديث بالشذوذ أو النكارة لمجيء أحاديث أخرى تُخالفه، ومخارجها مختلفة عنه. هذا والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. الكلمات المفتاحية: (الصحيح، شروط الصحيح، المعل، الشاذ، العلة القادحة).



### **Abstract**

All praise is due to Allāh alone, and blessings and peace be upon the one after whom there is no prophet, our Prophet Muḥammad, and upon his family and companions.

To proceed: This research focuses on studying a matter related to the five conditions of an authentic ḥadīth, which are: the integrity of the narrators, their precision, the continuity of the chain of narrators, the absence of significant defects (‘illal), and the absence of anomalies (shudhūdh).

The study specifically examines the conditions of the absence of significant defects and the absence of anomalies, discussing the issue of whether or not the negation of defects suffices in place of the negation of anomalies. It also explores why scholars of ḥadīth have explicitly mentioned both conditions in the criteria for an authentic ḥadīth.

The research concluded that no individual condition of authenticity can serve as a substitute for another, and that the two conditions of negating significant defects and negating anomalies have both generality and specificity in relation to each other, as well as overlap and distinction. One example of their distinction is an anomalous ḥadīth that is uniquely reported by a thiqah (highly trustworthy) or ṣadūq (reliable but not infallible) narrator, neither of whom his unique narrations are acceptable. This is not considered among the defective aḥādīth which are clarified by gathering their chains of narration, as multiple chains are not present to begin with. Similarly, discrepancies from a trustworthy narrator that do not become apparent through the established chains of narration, rather those aḥādīth were ruled upon as having anomalies or oddness based on the existence of other conflicting narrations with different sources.

And Allah knows best. Blessings and peace be upon our Prophet Muḥammad, and all his family and companions.

**Keywords:** authentic, conditions of authenticity, significant defects, anomalies, critical defects.

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.  
وبعد.

فإنَّ الحديث النبوي الشريف لما كان الأصل الثاني - بعد القرآن الكريم - ومنهما تُستمدُّ معرفةُ الشريعة والأحكام، والفضائل والأخلاق استنبط المحدثون شروطاً للحديث وضعوها لتمييز ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديث وما لم يثبت. وقسّموا تلك الأحاديث إلى أنواع كثيرة منها: الصحيح وهو أعلاها، والموضوع وهو أدناها، وبينهما أنواع كثيرة متعددة.

واشترط المحدثون في الحديث الصحيح شروطاً معيَّنة، يتميَّز بها عن غيره من أنواع الحديث التي تتخط عنه ولا تبلغ مرتبته.

ونظراً إلى أهمية تلك الشروط وتحريها، ودفع التكرار عن بعضها، رغبتُ في إلقاء الضوء على شرطين مهمين من شروط الحديث الصحيح، وهما: نفي العلة القادحة ونفي الشذوذ، وهما أكثر الشروط دقةً وخفاءً، وغموضاً وصعوبةً في التأكد من نفيهما.

وأردتُ من خلال هذا البحث دراسة هذين الشرطين، ولماذا نصَّ علماء الحديث عليهما معاً؟ وما صلة بعضهما ببعض؟ وهل يمكن الاستغناء باشتراط أحدهما عن الآخر؟ فاخترتُ أن يكون عنوان هذا البحث:

اشتراط عدم الشذوذ في الحديث الصحيح  
وعلاقته بشرط نفي العلة

### • أهمية البحث وأسباب اختياره:

١. إنَّ معرفة شروط الحديث الصحيح وتوافرها في الحديث أصلٌ نقديٌّ ينبني عليه كثيرٌ من مسائل التصحيح والتضعيف وقضاياها.
٢. إبراز دقة المحدثين في تقرير هذه الشروط دون غيرها، وبيان عدم إمكانية الزيادة عليها أو الحذف منها.
٣. تحرير الفرق بين شرط نفي العلة وشرط نفي الشذوذ في تعريف الحديث الصحيح.
٤. توضيح أثر الحكم على الحديث بالشذوذ والنعارة على المرويات، وعلاقة ذلك بعناية المحدثين بنقد المتن مع تقديمهم للأسانيد.

### • مشكلة البحث:

من المعلوم أنَّ من شروط الحديث الصحيح الخمسة: نفي العلة القادحة عنه ونفي الشذوذ،



٢. ترتيب كلام العلماء في التعاريف والجرح والتعديل بحسب وفياتهم، الأقدم وفاة ثم من يليه.

٣. تخريج الأحاديث الواردة في النص، والتوسع في ذلك بحسب مقتضى البحث.

٤. توثيق النقول من مصادرها الأصلية، إلا ما كان في عداد المفقود فعن المصادر التي نقلت عنها.

والله أسأل التوفيق والسداد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

#### التمهيد: تعريف الحديث الصحيح ومحترزات التعريف.

عرّف الحافظ ابن الصلاح رحمه الله الحديث الصحيح فقال: «هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده، بنقل العدل، الضابط، عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً»<sup>(١)</sup>.

فتضمن هذا التعريف خمسة شروط للحديث الصحيح:

١. اتصال السند.

٢. عدالة رواته.

٣. ضبطهم.

٤. عدم الشذوذ.

٥. عدم العلة القادحة.

وقد استنبط الحافظ ابن الصلاح هذه الشروط من استقرار كلام أئمة الحديث وتصرفاتهم في تصحيح الأحاديث وإعلالها.

واعتمد علماء الحديث بعد ابن الصلاح تعريفه هذا للحديث الصحيح، وأجابوا عما أُورِد عليه في بعض هذه الشروط المذكورة<sup>(٢)</sup>.

وللحافظ ابن حجر اجتهاد في ترتيب هذه الشروط، حيث قال: «خبر الأحاد بنقل عدل تام الضبط، متصل السند، غير معلل ولا شاذ: هو الصحيح لذاته»<sup>(٣)</sup>.

فجعلها على هذا النحو:

١. عدالة الرواة.

٢. تمام ضبطهم.

(١) ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، «علوم الحديث» (ص ١١-١٢).

(٢) ابن دقيق العيد (محمد بن علي بن وهب القشيري)، «الافتراح في بيان الاصطلاح» (ص ١٥٢-١٥٥)، والعراقي عبد الرحيم بن الحسين الحافظ (ت ٨٠٦هـ)، التقييد والإيضاح لما أُطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح (ص ٩٨). وابن حجر (أحمد بن علي الحافظ)، «النكت على كتاب ابن الصلاح» (١/٢٣٤ فما بعد).

(٣) ابن حجر (أحمد بن علي الحافظ)، «النخبة» مع شرحها: «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص ٥٨).

٣. اتصال السند.

٤. عدم العلة.

٥. عدم الشذوذ.

وهذا الترتيب أجود تحريراً وأنسب؛ فإنَّ اتصال السند مبنيٌّ على معرفة الرواة أولاً، وإذا عُرِفوا أمكن معرفة إدراكهم وسماعهم، فوجب تقديم ما يتعلق بالتعرف على أعيانهم وأحوالهم، على ما يتعلق بتبَيُّن علاقة بعضهم ببعض من حيث السماع والإدراك. وكذلك الحال في تقديم عدم العلة على عدم الشذوذ؛ فإن الشذوذ - كما سيأتي - أغمض ومعرفته أعسر، فتقديم الخفيِّ على الأكثر خفاءً هو الأولى.

#### • محترزات التعريف:

قال الحافظ ابن الصلاح - رحمه الله - بعد تعريفه للحديث الصحيح: «وفي هذه الأوصاف احتراز عن: المرسل، والمنقطع، والمعضل، والشاذ، وما فيه علة قاذحة، وما في روايته نوعٌ جرح»<sup>(١)</sup>. ويلتحق بالمرسل أيضاً مما لم يذكره: المعلق، والمدلس. فإنَّ المعلق يُتوقف في تصحيحه حتى يتبين اتصاله. وكذلك الحديث المدلس: إذا أوهم روايه السماع من شيخه وهو لم يسمع منه، وكان بينهما واسطة أسقطها، فهذا يؤدي إلى انقطاع السند وعدم تصحيحه. ويدخل تحت الحديث المعل بعلّة قاذحة - مما احتُرزَ عنه باشتراط عدم العلة القاذحة -: الحديثُ المقلوب، والمضطرب، والمُدْرَج، وما وقع فيه اختلاف في وصله وإرساله والصواب إرساله، وما وقع فيه اختلاف في رفع ووقفه والصواب وقفه، ونحو ذلك من العلل. كما يدخل تحت الاحتراز عن الحديث الشاذ: الاحتراز عن الحديث المنكر، وسيأتي زيادة توضيح لذلك - إن شاء الله -.

(١) ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، علوم الحديث (ص ١٢).

## المبحث الأول: تعريف الحديث المَعْلُ، والحديث الشاذ.

وفيه مطلبان:

### المطلب الأول: تعريف الحديث المَعْلُ.

ويُسَمِّيهِ المحدثون «المعلول»<sup>(١)</sup>، وسمَّاه الحافظ ابن الصلاح المَعْلُ<sup>(٢)</sup>.

والأصح لغةً: (مُعَلٌّ)، لأنه اسم مفعول (أَعَلُّ) المزيد على ثلاثة أحرف.

فالقياس في اسم المفعول منه أن يكون على زنة مضارعه، بعد زيادة الميم في أوله بدلاً من حرف المضارعة، وفتح ما قبل آخره<sup>(٣)</sup>.

فيكون اسم المفعول من (أَعَلُّ) بناءً على ذلك هو: المَعْلُ.

قال الحافظ العراقي: «والأجود في تسميته: المَعْلُ»<sup>(٤)</sup>.

والحديث المَعْلُ في الاصطلاح: هو الحديث الذي أُطع فيه على سبب خفيٍّ، يَدْح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منه<sup>(٥)</sup>.

وضرب أبو عبد الله الحاكم أمثلةً للحديث المَعْلُ، وفرَّق بينه وبين الحديث الشاذ، فقال: «المعلول ما يُوقف على علته، أنه دخل حديثٌ في حديث، أو وهم فيه راو، أو أرسله واحد، فوصله واهم، فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة»<sup>(٦)</sup>.

كما بيَّن -رحمه الله- أن المقصود بالعلل الخفية؛ التي لا تظهر إلا للحفَّاظ أهل المعرفة والفهم الدقيق، وأمَّا الأسباب الظاهرة كجرح رواة الحديث وضعفهم فليست من هذا الباب، وأن الأحاديث المَعْلَّة إنما تكثر في أحاديث الثقات التي ظاهرها السلامة من العلة.

فقال -رحمه الله-: «وإنما يُعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقطٌ واه، وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات أن يُحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا: الحفظ، والفهم، والمعرفة لا غير»<sup>(٧)</sup>.  
وعبَّر الحافظ ابن الصلاح عن المعرفة بالخبرة، فقال: «إنما يضطلع بذلك أهل الحفظ، والخبرة،

(١) انظر: الترمذي (محمد بن عيسى الإمام الحافظ) العلل الكبير (ص: ٢٠٦)، والحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله الحافظ) معرفة علوم الحديث (ص: ٥٩)، و الخليلي (خليل بن عبد الله القزويني الحافظ) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٢٢١).

(٢) انظر: ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، علوم الحديث (ص: ٨٩).

(٣) انظر: ابن عقيل (عبد الله بن عقيل القاضي المصري)، شرح الألفية (١٣٧/٢).

(٤) العراقي (عبد الرحيم بن الحسين الحافظ)، «شرح التبصرة والتذكرة» (١/ ٢٧٢).

(٥) انظر: ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، علوم الحديث (ص: ٩٠).

(٦) الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله الحافظ)، معرفة علوم الحديث (ص: ١١٩).

(٧) المصدر السابق (ص: ١١٢).



والفهم الثاقب»<sup>(١)</sup>.

#### المطلب الثاني: تعريف الحديث الشاذ.

اختلفت عبارات العلماء في تعريف الحديث الشاذ:

أ. تعريف الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ):

قال رحمه الله: «ليس الشاذُّ من الحديث، أن يروى الثقة حديثاً لم يروه غيره. إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً، فيشذُّ عنهم واحد، فيُخالفهم»<sup>(٢)</sup>. وفي مصدر آخر: «إنما الشاذ: أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس»<sup>(٣)</sup>.

فتضمن تعريف الإمام الشافعي شرطين:

١. ثقة راويه.

٢. أن يخالف غيره من الرواة.

وتعبيره بـ«الناس» يعني به الثقات المعروفين.

ب. تعريف أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ):

قال رحمه الله: الشاذ: حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة<sup>(٤)</sup>.

فتضمن تعريفُ الحاكم شرطين:

١. ثقة راويه.

٢. تفرد به بما لم يكن له أصل متابع.

ج. ما حكاه الحافظ الخليلي (ت: ٤٤٦هـ) عن حفاظ الحديث:

قال رحمه الله: الذي عليه حُفاظ الحديث: الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذُّ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يُقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يُحتجُّ به<sup>(٥)</sup>.

فاشترك تعريف الإمام الشافعي والحاكم في اشتراط الثقة في راوي الحديث الشاذ.

وأما الحافظ الخليلي -فيما نقله عن حفاظ الحديث- فإنه لا يشترط ذلك، فقد يكون راوي

(١) ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، علوم الحديث (ص ٩٠).

(٢) ابن أبي حاتم (عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي)، آداب الشافعي ومناقبه (ص ٢٣٣).

(٣) الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله الحافظ) معرفة علوم الحديث (ص: ١١٩).

(٤) المصدر السابق.

(٥) الخليلي (خليل بن عبد الله القزويني الحافظ)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ١٧٦).

الحديث الشاذ ثقةً أو ضعيفاً، فلذلك حكم على حديث: «كلوا البلح بالتمر فإن الشيطان إذا رأى ذلك غاظه، ويقول: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق» بأنه حديث فردٌ شاذٌ<sup>(١)</sup>.

وهو مروى من طريق أبي زُكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً<sup>(٢)</sup>.

قال الخليلي: لم يروه عن هشام غير أبي زُكَيْرٍ، وهو شيخ صالح، ولا يُحْكَمُ بصحته ولا بضعفه<sup>(٣)</sup>.

ويرى الحافظ ابن الصلاح أن الشاذ والمنكر بمعنى واحد، فإنه قال: «المنكر ينقسم قسمين، على ما ذكرناه في الشاذ، فإنه بمعناه»<sup>(٤)</sup>.

والقسمان اللذان أشار إليهما ابن الصلاح هما:

١. الفرد المخالف لما رواه الثقات.

٢. الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والإتقان ما يُحْتَمَلُ معه تفردُه<sup>(٥)</sup>.

واستشكل الحافظ ابن الصلاح ما جاء في تعريف الحاكم والخليلي من جهة أنه يردُّ عليهما ما ينفرد به العدل الحافظ الضابط، كحديث: «إنما الأعمال بالنيات»<sup>(٦)</sup> فإنه حديث فرد، تفرَّد

(١) ونص على تفرد هذا الحديث أيضاً المُعْتَلِي فإنه قال: وأما حديث هشام بن عروة فلا يُعرف إلا به. وابن عدي في قوله: وهذا الحديث يُعرف بيحيى بن محمد بن قيس المعروف بأبي زُكَيْرٍ، ولا أعلم رواه عن هشام بن عروة غيره. انظر: الضعفاء للعليلي (٤٢٧/٦)، والكامل لابن عدي (٦٢٠/١٠)

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٠)، والنسائي في الكبرى (٦٦٩٠).

(٣) الخليلي (خليل بن عبد الله القزويني الحافظ) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/١٧٢). وأبو زُكَيْرٍ اختلف النقاد في حاله:

قال يحيى بن معين: ضعيف. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/١٨٤)

وقال أبو زُرْعَةَ الرازي: أحاديثه متقاربة، إلا حديثين حدَّثَ بهما. المصدر السابق وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. المصدر السابق

وقال الساجي: صدوق بهم، وفي حديثه لين. إكمال تهذيب الكمال (١٢/٣٦١)

وقال العليلي: لا يُتابع على حديثه. الضعفاء (٤٢٦/٦)

وقال ابن عدي بعد أن أورد له خمسة أحاديث: له أحاديث سوى ما ذكرْتُ، وعمامة أحاديثه مستقيمة، إلا هذه الأحاديث التي بينها. الكامل في ضعفاء الرجال (١٠/٦٢٢)

وقال الحافظ ابن حجر: وحديثه عند مسلم في المتابعات. تهذيب التهذيب (١٤/٥٩٠)

والذي يترجح في حاله أنه ضعيفٌ يُعتبر به؛ إذ أغلب الحفاظ على تضعيفه.

وعليه فتقول الخليلي -رحمه الله- عن حديثه المذكور: «ولا يُحْكَمُ بصحته ولا بضعفه»، محل نظر؛ فتفرَّد أبو زُكَيْرٍ - مع ضعفه - بهذا الحديث عن هشام بن عروة وهو حافظٌ مكثرٌ دون غيره من ثقات أصحابه، يدل على نكارة حديثه هذا، إذ ليس لديه من الضبط ما يُحْتَمَلُ له هذا التفرد، ولذلك حكم الحافظ الذهبي عليه بأنه: حديث منكر. ميزان الاعتدال (٤/٤٠٥)

(٤) ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، علوم الحديث (ص ٨١).

(٥) انظر: المصدر السابق (ص ٨٢).

(٦) البخاري (محمد بن إسماعيل الإمام الحافظ)، الصحيح (كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ) الحديث: (١)، ومسلم بن الحجاج الإمام الحافظ، الصحيح (كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، الحديث: (١٩٠٧).

به عمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، ثم تفرّد به عن عمر، علقمة بن وقاص، ثم عن علقمة محمد بن إبراهيم، ثم عنه يحيى بن سعيد، على ما هو الصحيح عند أهل الحديث.  
وأنَّ الإمام مسلماً صاحب الصحيح قال: للزهري نحو تسعين حرفاً يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يُشاركه فيه أحد بأسانيد جياذ<sup>(١)</sup>.

قال ابن الصلاح: «فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يُبين لك أنه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم، بل الأمر في ذلك على تفصيل نُبينه: فنقول: إذا انفرد الراوي بشيء نُظر فيه، فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط، كان ما انفرد به شاذاً مردوداً.

وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد: فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به، ولم يقده الانفراد فيه، كما فيما سبق من الأمثلة.  
وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراجه به خارقاً له، مزحزحاً له عن حيز الصحيح.

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه:  
فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفردته استحساناً حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف.

وإن كان بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر.

فخرج من ذلك أن الشاذ المردود قسمان:

أحدهما: الحديث الفرد المخالف.

والثاني: الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب التفرّد والشذوذ من النكارة والضعف، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

#### د. تعريف الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ.):

قال رحمه الله: «فإن خولف (يعني الثقة) بأرجح منه: لمزيد ضبط، أو كثرة عدد، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجح يقال له: «المحفوظ»، ومقابلته، وهو المرجوح، يقال له: «الشاذ».

قال: وعُرف من هذا التقرير أن الشاذ: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه، وهذا هو

(١) ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، علوم الحديث (ص٧٨)، وقول الزهري في صحيح الإمام مسلم بعد الحديث (١٦٤٧).

(٢) ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، علوم الحديث (ص٧٩).





نَبَّه العلماء على بعض جوانب هذه القضية، من خلال مسألتين:

الأولى: ناقش العلامة الزركشي قضية اشتراط نفي الشذوذ مع اشتراط ضبط الراوي، هل يمكن الاستغناء باشتراط الضبط عن شرط نفي الشذوذ؟ فقال رحمه الله: «هَلَّا اكتفى (أي ابن الصلاح) بقوله: الضابط عن قوله: ولا يكون شاذًّا؛ لأن الضبط عبارة عن موافقة الثقات فيما يروونه، فإن خالفهم لم يكن ضابطًا، وهذا معنى الشاذ؟

فالجواب عن ذلك: أن مخالفة الثقات على قسمين غالبية ونادرة، فمتى خالف الثقات فيما رواه غالبًا لم يكن حافظًا، ومتى خالفهم نادرًا ولو في حديث واحد كانت مخالفته شذوذًا، فاحتاج المصنف أن يذكر في حد الصحيح السلامة من الشذوذ وكون الراوي ضابطًا<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: هلا اكتفى بذكر السلامة من الشذوذ عن اشتراط الضبط في الراوي لأن الشاذ هو الفرد المخالف واختلال الضبط يوجد بمخالفة الثقات غالبًا، فحيث جعلنا الشذوذ يَمْنَع من الحكم على الحديث بالصحة وهو المخالفة في فرد واحد، فبطريق أولى أن يَمْنَع مَنْ خالف في أفراد كثيرة غالبية على رواية الثقات وهو الذي قيل إنه يحصل به اختلال الضبط؟ فالجواب: أنه أراد أن ينص عليهما حتى يُعْلَم ذلك بطريق المنطوق<sup>(٢)</sup>.

فنبُلا حظ عناية العلماء -رحمهم الله- بضبط تعريف الحديث الصحيح، وألا يكون في بعض شروطه ما يُمكن الاستغناء عنه.

الثانية: قال الحافظ ابن دقيق العيد: «وزاد أصحاب الحديث أن لا يكون شاذًّا ولا معللًا، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى مذهب الفقهاء؛ فإن كثيرًا من العلل التي يُعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء»<sup>(٣)</sup>.

أجاب الحافظ العراقي على هذا الاعتراض بقوله: «والجواب أن من يُصنّف في علم الحديث، إنما يَذكر الحد عند أهله، لا من عند غيرهم من أهل علم آخر»<sup>(٤)</sup>.

ويُوضح ما قرَّرهُ الحافظ العراقي أن نقاد الحديث لا يُصححون الأحاديث المعلة ولا الشاذة، التي وقع فيها اختلاف، حتى وإن كان رواؤها ثقات، ما داموا قد خالفوا من هم أوثق منهم، كما في مسائل الاختلاف في الوصل والإرسال، والوقف والرفع. فإنهم يُعلِّون موصول الثقة بإرسال من هو أوثق منه، ومرفوعه بوقفهم، وهو ظاهر في «كتب العلل» وكثيرٌ فيها.

(١) ويمكن أن يلخص الجواب بعبارة أخرى فيقال:

إن اشتراط الضبط يُفيد أن الراوي حفظ الحديث ووافق الثقات غالبًا، ولا يلزم منه ألا يُخالفهم في بعض حديثه -ولو نادرًا-؛ فلذلك احتيج إلى اشتراط نفي الشذوذ مع اشتراط الضبط، للتأكد من عدم وجود المخالفة أيضًا.

(٢) الزركشي (محمد بن عبد الله الأصولي الشافعي) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/١٠٢).

(٣) ابن دقيق العيد (محمد بن علي بن وهب القشيري)، «الاقتراح في بيان الاصطلاح» (ص ١٥٣، ١٥٤).

(٤) العراقي عبد الرحيم بن الحسين الحافظ (ت ٨٠٦هـ)، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح (ص ٩٨).

### المطلب الثالث : ما يجتمع فيه نفي العلة مع نفي الشذوذ

بين الحديث المعلن والحديث الشاذ عمومًا وخصوصًا من وجه، فهما يجتمعان ويفترقان. فإنَّ الحديث المعلن قد أُطْلِعَ فيه على علة قاذحة، والشذوذ علة قاذحة في الحديث، حتى إنَّ العلماء قد جعلوا الحديث الشاذ من الأحاديث التي لا تقبل الاعتضاد والترقيُّ بتعدد الطرق، مما يدل على شدة ضعفه عندهم، وقرنوه في ذلك بحديث الكذاب والمتهم، وكل ما اشتدَّ ضعفه من الحديث.

كما هو الشأن في تعريف الإمام الترمذي للحديث الحسن، حيث قال: «كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًّا، ويروى من غير وجه نحو ذلك»<sup>(١)</sup>. وقال الحافظ ابن الصلاح: «ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت: فمنه ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئًا من ضعف حفظ راويه، مع كونه من أهل الصدق والديانة... ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك، لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته. وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب، أو كون الحديث شاذًّا»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ العراقي:

«إِنْ يَكُنْ لِكَذِبٍ أَوْ شَذًّا... أَوْ قَوِيَّ الضَّعْفِ فَلَمْ يُجَبَّرْ ذَا»<sup>(٣)</sup>

فذكر أنَّ حديث الكذاب والحديث الشاذَّ وكلَّ حديثٍ اشتدَّ ضعفه لسبب آخر فإنه لا ينجبر، ولا يقبل الترقِّي إلى الحَسَنِ، لا بطرقه ولا بشواهده.

ومما يجتمع فيه الحديث المعلن والشاذ: الحديث الذي عُرِفَتْ علته بجمع الطرق، وتبيَّن أنَّ فيه مخالفة لمن هو أولى؛ فهو حديث معلن: لوجود علة قاذحة خفية، لم تتبيَّن إلا بجمع الطرق والنظر فيها وفي مراتب روايتها، وهو شاذ: لوقوع المخالفة ممن هو أدنى - في الحفظ أو الكثرة أو نحو ذلك - لمن هو أولى.

ومن أمثلته: الحديث الذي مثَّل به الحافظ ابن حجر للحديث «الشاذ» وهو: «ما رواه الترمذي<sup>(٤)</sup>، والنسائي<sup>(٥)</sup>، وابن ماجه<sup>(٦)</sup>، من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عَوْسَجَةَ، عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن رجلاً توفِّي على عهد النبي ﷺ، ولم يدع وارثًا إلا مولًى هو

(١) الترمذي (محمد بن عيسى الإمام الحافظ) الجامع (بشار ٦/ ٢٥٤).

(٢) ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، علوم الحديث (ص: ٣٤).

(٣) العراقي (عبد الرحيم بن الحسين الحافظ)، «التبصرة والتذكرة» البيت (رقم ٦٠).

(٤) الترمذي (محمد بن عيسى الإمام الحافظ)، الجامع (كتاب الفرائض، باب في ميراث المولى الأسفل ٣/ ٤٩٤ : ٢١٠٦).

(٥) النسائي (أحمد بن شعيب بن علي الإمام الحافظ)، السنن الكبرى (كتاب الفرائض، باب إذا مات المعتق وبقي المعتق ٦/ ١٢٢ : ٦٣٧٦).

(٦) ابن ماجه (محمد بن يزيد القزويني الإمام الحافظ)، السنن (كتاب الفرائض، باب من لا وارث له ٢/ ٩١٥ : ٢٧٤١).

أعتقه...»، الحديث.

قال: وتابع ابن عيينة على وصله ابن جريج<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>، وخالفهم حماد بن زيد؛ فرواه عن عمرو بن دينار، عن عوسجة - ولم يذكر ابن عباس-.  
قال أبو حاتم: المحفوظ حديث ابن عيينة<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك، رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عددًا منه» انتهى<sup>(٤)</sup>.

فقول أبي حاتم رحمه الله: إنَّ المحفوظ حديث ابن عيينة ومن معه، يُشير إلى أنَّ حديث حماد بن زيد -مع ثقته- شاذ؛ لمخالفته الثقات. وتبيّنت علة حديث حماد بن زيد وشذوذه بجمع الطرق، وقد تقدم -في المبحث الأول- أنَّ وسيلة كشف العلة: هي جمع الطرق والنظر في اختلاف الرواة.

فمثل هذا الحديث نجد النقاد يذكرونه في كتب العلل ويُعلّونه، كما نجدهم يستعملون معه عبارات تدل على شذوذه أو نكارتة كتولهم: ليس بمحفوظ<sup>(٥)</sup>، أو غير محفوظ<sup>(٦)</sup>، أو منكر<sup>(٧)</sup>. ونص العلماء على أن ضدَّ الشاذَّ المحفوظ، وضدَّ المنكر المعروف، والشاذَّ والمنكر عند كثير من المتقدمين بمعنى واحد<sup>(٨)</sup>.

ففي هذه الصورة المتقدمة يجتمع الحديث المعلل والحديث الشاذ، وهي أيضًا من الصور التي احترز عنها باشتراط نفي العلة القادحة والشذوذ معًا.

#### المطلب الرابع: ما يفترق فيه نفي الشذوذ عن نفي العلة.

تقدم أن للحكم بشذوذ الحديث سببَيْن: إما المخالفة، أو التفرد.

فالمخالفة: إما أن تتبين من خلال الطرق، أو لا.

فإن كانت المخالفة، مما يتبيّن بجمع الطرق، ومعرفة الراجح والمرجوح منها، فقد تقدم

(١) عند النسائي (أحمد بن شعيب بن علي الإمام الحافظ)، السنن الكبرى (كتاب الفرائض، باب إذا مات المعتق وبقي المعتق ١٣٣ / ٦: ٦٣٧٧).

(٢) كمحمد بن مسلم الطائفي. كما في العلل لابن أبي حاتم (٤ / ٥٦٤).

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) ابن حجر (أحمد بن علي الحافظ)، «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص ٦٨-٦٩).

(٥) انظر: ابن أبي حاتم (عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي) العلل (١ / ٥٠٢، ٦٠٢)، والدارقطني (علي بن عمر الحافظ) العلل (٢ / ١٧٥)، (٧ / ٢٨٤)، (١٠ / ١٠٤، ١٩٩).

(٦) انظر: ابن أبي حاتم (عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي) العلل (١ / ٥٢٦)، (٤ / ١٧٦)، والدارقطني (علي بن عمر الحافظ) العلل (٤ / ٢٧٥)، (٧ / ٢١٥).

(٧) علي بن المديني الحافظ، العلل (ص ١٦٤)، والحديث نفسه الذي حكم ابن المديني بنكارتته قال الإمام البخاري: ليس بمحفوظ. انظر: العلل الكبير للترمذي (رقم ٥٥٥)، وكذلك العلل لابن أبي حاتم (١ / ٥٩٨)، وعلل الدارقطني (١٢ / ٣٤).

(٨) وهو الذي مال إليه ابن الصلاح - رحمه الله - في علوم الحديث (ص ٨٠).



في المطلب السابق أن الحديث المرجوح في هذه الصورة يجتمع فيه وصفه بكونه معللاً ووصفه بكونه شاذاً أيضاً<sup>(١)</sup>.

أما المخالفة التي لا تتبين بجمع طرق الحديث والنظر فيها، ولكن تبينت بسبب مجيء أحاديث أخرى تخالف الحديث المحكوم عليه بالشذوذ -وتختلف مخرجيه عن مخرجه- فهذا النوع من الحديث الشاذ يفترق عن الحديث المعلن بمعناه المتعارف عليه<sup>(٢)</sup>، وهو القسم الأول من أقسام الشاذ الذي يبين المعلن.

#### وأما القسم الثاني منه :

فهو الحديث الشاذ الذي تضرد به من لا يحتمل له التضرد بمثله سواء كان ثقةً أو صدوقاً. فهذان القسمان من الحديث الشاذ لا يدخلان في الحديث المعلن -الذي تتبين علته بجمع الطرق والنظر فيها -.

أما القسم الأول: فلأنه لا توجد طرق يتبين منها اختلاف ولا ترجيح، فمخرج الحديث المخالف مخرج مستقل، وشرط الإعلال بالطرق اتحاد مخرج الحديث. وأما القسم الثاني: فالحديث الذي حكم بشذوذه لتضرده ليس له طرق أصلاً، بل هو فرد، تضرد راويه بما لا يحتمل له تضرده به.

وفي هذا القسم قال أبو عبد الله الحاكم النيسابوري: «الشاذ حديث يتضرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة»<sup>(٣)</sup>.

وقال قبله: «الشاذ من الروايات، وهو غير المعلول، فإن المعلول ما يوقف على علته: أنه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راو، أو أرسله واحد فوصله واهم».

وأضاف ابن الصلاح - على قول الحاكم: «فإن المعلول ما يوقف على علته» - قال: «والشاذ لم يوقف فيه على علته كذلك»<sup>(٤)</sup>.

فبين الحاكم -رحمه الله- الفرق بين الشاذ والمعلن، وأشار إلى أن المعلن وُقف على علته بمقارنة الطرق لاتحاد مخرجها، فوجد أنه دخل حديث في حديث، أو وهم الراوي الثقة: فوصل المرسل، أو أرسل الموصول، ونحو ذلك من الأوهام والعلل، التي لا تظهر إلا بتتبع الطرق والنظر

(١) وأكثر ما يُعبر به النقاد للحكم بشذوذه قولهم: «هذا حديث غير محفوظ» أو «ليس بمحفوظ»، أو «منكر» -كما تقدم قريباً- ولعله لتقل كلمة «شاذ» على اللسان، والله أعلم.

(٢) أي الحديث الذي أُطلع فيه على سبب خفي يقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منه، كما تقدم في المبحث السابق، وتتبين هذه العلة بجمع طرق الحديث الذي يتحد مخرجه.

أما إذا أُريد بالعلّة: المعنى العام لها، فيراد بها السبب القادح في الحديث أيًا كان هو، فتشمل العلة الظاهرة والخفية، فهذا المعنى يدخل كل أنواع الضعف: سواء بسبب الانقطاع، أو ضعف الرواة، أو العلة الخفية، أو الشذوذ والنعارة.

(٣) الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله الحافظ)، معرفة علوم الحديث (ص ١١٩).

(٤) ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، «علوم الحديث» (ص ٦٩).



وتقرده به العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.  
وظاهر إسناده أنه صحيح على شرط مسلم<sup>(١)</sup> أو أنه حسن لذاته، ومع ذلك فقد حكم جمع  
من أئمة الحديث بأنه منكر ليس بمحفوظ.

وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث استنكاراً له، ويقول: عن النبي ﷺ  
خلافه<sup>(٢)</sup>.

وقصة ذلك ما ذكره الإمام أبو داود رحمه الله قال: وكان عبد الرحمن لا يحدث به، قلت  
لأحمد (يعني ابن حنبل): لم؟ قال: لأنه كان عنده، أن النبي ﷺ كان يصل شعبان برمضان،  
وقال: عن النبي ﷺ خلافه<sup>(٣)</sup>.  
أي أنه مخالف للأحاديث الصحيحة.

كحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقدموا رمضان بصوم يوم  
ولا يومين، إلا رجل كان يصوم صوماً فليصمه» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا  
رمضان، وما رأيت في شهر أكثر منه صياماً في شعبان»<sup>(٥)</sup>. متفق عليه.

وفي لفظ لمسلم<sup>(٦)</sup>: «كان يصوم شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا قليلاً».  
وحكم الإمام أحمد على حديث العلاء بقوله: هذا الحديث ليس بمحفوظ<sup>(٧)</sup> - يعني أنه شاذ.  
قال الإمام أحمد: والعلاء ثقة، لا ينكر من حديثه إلا هذا<sup>(٨)</sup>.  
وقال ابن معين: منكر<sup>(٩)</sup>.

وقال البرزعي: «شهدت أبا زرعة ينكر حديث العلاء بن عبد الرحمن إذا انتصف شعبان،  
وزعم أنه منكر»<sup>(١٠)</sup>.

(١) أخرج له الإمام مسلم عن أبيه في «صحيحه» نحو (٨) أحاديث في الأصول: (١٤٠، ٢٤٩، ٢٥١، ٢٦٠، ٢٥٩٧، ٢٦٢٢، ٢٩٥٩، ٢٩٨٥)، وأخرج له في المتابعات نحو (٦) أحاديث (٢١، ٥٧، ٥٩، ٢٢٣، ٢٩٥، ٤٨٤).

(٢) أبو داود (سليمان بن الأشعث السجستاني الإمام الحافظ)، السنن (٢/٧٥١).

(٣) المصدر السابق.

(٤) البخاري (محمد بن إسماعيل الإمام الحافظ)، الصحيح (١٩١٤)، ومسلم بن الحجاج الإمام الحافظ، الصحيح (١٠٨٢) - واللفظ له -.

(٥) البخاري (محمد بن إسماعيل الإمام الحافظ)، الصحيح (١٩٦٩)، ومسلم بن الحجاج الإمام الحافظ، الصحيح (١١٥٦).

(٦) الحديث (١١٥٦/١٧٦).

(٧) ابن أبي يعلى الحنبلي، (أبو الحسين محمد بن محمد ابن أبي يعلى)، طبقات الحنابلة (١/٢٢٨)، والزيلي (عبد الله بن يوسف الحافظ)، نصب الراية لأحاديث الهداية (٢/٤٤١).

(٨) المصدر السابق.

(٩) أبو عوانة (يعقوب بن إسحاق الإسفراييني)، «المستدرج على صحيح مسلم» (٧/٣٥٠).

(١٠) البرزعي (سعيد بن عمرو الحافظ)، السؤالات (٢/٢٨٨).

فتتابع أربعة من الأئمة على الحكم بشذوذ هذا الحديث أو نكارته، (هم عبد الرحمن بن مهدي، والإمام أحمد، ويحيى بن معين، وأبو زرعة)، وسبب ذلك كونه خلاف الأحاديث الصحيحة. تنبيهه: ذكر الحافظ المنذري رحمه الله أنه: «يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ إِنَّمَا أَنْكَرَهُ مِنْ جِهَةِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَإِنَّ فِيهِ مَقَالًا لِأُثْمَةَ هَذَا الشَّأْنِ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ»<sup>(١)</sup>.

فَعَلَّ الْحَافِظُ الْمَنْذَرِيُّ اسْتِنْكَارَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِلْحَدِيثِ بِأَمْرَيْنِ مَعًا:

١. أَنَّ فِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَقَالًا لِأُثْمَةَ هَذَا الشَّأْنِ.

٢. أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَيَدْفَعُ الْأَمْرَ الْأَوَّلَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَافِظُ الْمَنْذَرِيُّ مَا ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ. فَكَأَنَّهُ قَدَّمَ الْعَلَاءَ فَوْقَ سُهَيْلٍ، وَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَذْكُرُ الْعَلَاءَ بِسُوءٍ<sup>(٢)</sup>.

فَبَيَّنَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ أَحَدًا يَتَكَلَّمُ فِيهِ وَيُضَعِّفُهُ.

كَمَا أَنَّ الْعَلَاءَ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ثِقَةٌ، فَقَدْ قَالَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» لِابْنِهِ أَيْضًا<sup>(٣)</sup>: الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثِقَةٌ.

وَقَالَ فِي «سُؤَالَاتِ أَبِي دَاوُدَ»<sup>(٤)</sup> حِينَمَا قِيلَ لَهُ: الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَيْسَ ثِقَةً؟ قَالَ: بَلَى، هُوَ ثِقَةٌ.

فَإِذَا كَانَ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثِقَةً عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، غَيْرَ مَقْدُوحٍ فِيهِ عِنْدَ غَيْرِهِ - حَسَبَ مَا نُقِلَ عَنْهُ - انْتَقَى اِحْتِمَالُ كَوْنِهِ اسْتِنْكَارَ الْحَدِيثِ لِأَنَّ فِي الْعَلَاءِ مَقَالًا لِأُثْمَةَ هَذَا الشَّأْنِ.

وَأَمَّا كَلَامُ بَعْضِ الْأُثْمَةِ فِي الْعَلَاءِ كِيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَقَوْلُهُ فِيهِ: «لَيْسَ حَدِيثُهُ بِحُجَّةٍ، وَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ يَتَوَقَّفُونَ حَدِيثَهُ»<sup>(٥)</sup>، فَلَا يَلْزَمُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ الْأَخْذُ بِهِ، فَكُلُّ اجْتِهَادِهِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ.

(١) المنذري (عبد العظيم بن عبد القوي الحافظ)، مختصر السنن (٢٢٤/٣).

(٢) عبد الله بن الإمام أحمد، العلل ومعرفة الرجال رقم (١٤٠٦).

(٣) رقم (٣١٧١).

(٤) (ص ٢١٧).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٥٧/٦).

وقد اختلفت أقوال الأئمة فيه إلا أن محصلها أنه صدوق لا بأس بحديثه، إلا ما تفرد به مما لا يحتمل له، ولذلك اعتمده الإمام مسلم في صحيحه. وقد وثقه الإمام أحمد - كما تقدم -.

وقال الإمام الترمذي: هو ثقة عند أهل الحديث. الجامع (١٠٦/١).

وقال أبو زرعة الرازي: ليس هو بأقوى ما يكون. الجرح والتعديل (٢٥٨/٦).


وقال أبو حاتم: صالح، روى عنه الثقات وأنا أنكر من حديثه أشياء. المصدر السابق.

وقال النسائي: ليس به بأس. أسماء شيوخ الإمام مالك لابن خلفون (ص ٢٤٥).

وقال ابن عدي: للعلاء نسخ عن أبيه عن أبي هريرة يرويه عن العلاء الثقات وما أرى به بأسًا، وقد روى عنه شعبة ومالك وابن جريج ونظراؤهم. الكامل (١٦٥/٨).

وقال الخليلي: مديني مختلف فيه؛ لأنه يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها، كحديث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إذا كان





يزيد<sup>(١)</sup>، عن خالد بن معدان<sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن بسر<sup>(٣)</sup>، عن أخته الصماء.

فقد رواه عن ثور عددٌ من الرواة الثقات وغيرهم:

فرواه أبو عاصم النبيل<sup>(٤)</sup> فيما أخرجه الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>، وابن خزيمة<sup>(٦)</sup>.

وسفيان بن حبيب<sup>(٧)</sup> فيما أخرجه أبو داود<sup>(٨)</sup>، والترمذي<sup>(٩)</sup>، وابن ماجه<sup>(١٠)</sup>.

والوليد بن مسلم<sup>(١١)</sup> فيما أخرجه أبو داود<sup>(١٢)</sup>، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني<sup>(١٣)</sup>.

ويحيى بن نصر<sup>(١٤)</sup> في المنتقى من مسموعات مرو<sup>(١٥)</sup> أربعتهم عن ثور بن يزيد به.

ورجال إسناده ثقات، وهذا الوجه أرجح الأوجه التي روي بها الحديث، ورجحه الدارقطني

فقال: والصحيح عن ابن بسر، عن أخته<sup>(١٦)</sup>.

فظاهر إسناده هذا الحديث الصحة، إلا أنه حديث شاذ، لمخالفته الأحاديث الصحيحة في

الباب.

قال الحافظ الطحاوي: «الأثار المروية في إباحة صوم يوم السبت تطوعاً هي أشهر وأظهر

في أيدي العلماء من هذا الحديث الشاذ الذي خالفها»<sup>(١٧)</sup>.

---

عن خالته الصماء، وبعضهم: عن أبيه، وبعضهم: عنه عن النبي ﷺ.

وقد تتبعنا هذه الطرق ومخارجها، ووجدت أنها لا تهض لمقاومة حديث ثور بن يزيد المذكور لثقتة هو، وثقة الرواة عنه وكثرتهم. ولاقتضاء البحث الاختصار لم أسترسل في ذكرها.

(١) أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت. تقريب التهذيب (رقم ٨٦١).

(٢) أبو عبد الله الكلعي الحمصي، ثقة عابد يرسل كثيراً. تقريب التهذيب (رقم ١٦٧٨).

(٣) عبد الله بن بسر - بضم الموحدة وسكون المهملة -، أبو بسر الحمصي، السلمي المازني، من مازن بن منصور أخو بني سليم. وقيل من مازن الأنصار.

صحابي، له ولأبويه وأخويه - عطية والصماء - صحبة. مات بحمص سنة (٨٨هـ)، وهو ابن أربع وتسعين، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة. وقيل: مات سنة (٩٦هـ)، وهو ابن مائة سنة. الإصابة في تمييز الصحابة (٢٧/٦)

(٤) الضحاک بن مخلد الشيباني، ثقة ثبت. تقريب التهذيب (رقم ٢٩٧٧).

(٥) أحمد بن حنبل (أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الإمام)، المسند (٧/٤٥ : ٢٧٠٧٥).

(٦) ابن خزيمة (محمد بن إسحاق بن خزيمة الحافظ)، الصحيح (٢/٣١٧ : ٢١٦٣).

(٧) البصري البزاز ثقة. تقريب التهذيب (رقم ٢٤٣٦).

(٨) سليمان بن الأشعث الإمام، السنن (كتاب الصوم، باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم ٢/٢٢٠ : ٢٤٢١).

(٩) محمد بن عيسى الترمذي الإمام، الجامع (كتاب الصوم، باب ما جاء في كراهية صوم يوم السبت ٣/١١١ : ٧٤٤).

(١٠) ابن ماجه (محمد بن يزيد القزويني) السنن (كتاب الصيام، باب ما جاء في صيام يوم السبت ١/١٧٢٦ : ٥٥٠).

(١١) أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. تقريب التهذيب (رقم ٧٤٥٥).

(١٢) سليمان بن الأشعث الإمام، السنن (كتاب الصوم، باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم ٢/٢٢٠ : ٢٤٢١).

(١٣) ابن أبي عاصم (أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني)، الأحاد والمثاني ٦/١٨٤ : ٣٤١١).

(١٤) ابن حاجب القرشي المروزي، ضعيف. لسان الميزان (٤٧٩/٨).

(١٥) الضياء المقدسي (محمد بن عبد الواحد المقدسي) «المنتقى من مسموعات مرو» (٣١١/١ : ٢٢٨).

(١٦) الدارقطني (علي بن عمر الحافظ الناقد) «العلل» (١٥/٣١٢).

(١٧) انظر: الطحاوي (أحمد بن محمد بن سلامة)، شرح معاني الآثار (٨٠/٢).

يعني حديثَ أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة، إلا يوماً قبله أو بعده»<sup>(١)</sup>.

وحديثَ جويرية بنت الحارث رضي الله عنها، أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة، فقال: «أصمت أمس؟»، قالت: لا، قال: «تريدين أن تصومي غداً؟» قالت: لا، قال: «فأطري»<sup>(٢)</sup>.

وكان كثيرٌ من أئمة الحديث يستنكر حديث النهي عن صوم السبت السابق ذكره، وجاءت عنهم عبارات متنوعة في ذلك:

فقال الإمام مالك: هذا كذب<sup>(٣)</sup>. يعني: أنه خطأ لا يصح.

وقال الأوزاعي: ما زلت له كاتماً حتى رأيتُه انتشر<sup>(٤)</sup>.

ولا يكتُم أهل العلم حديثاً من أحاديث الأحكام إلا لقادح فيه عندهم.

وقال الإمام أحمد: «كان يحيى بن سعيد (يعني القطان) يتقيّه، وأبى أن يُحدثني به، وقد كان سمعه من ثور»<sup>(٥)</sup>.

فأشار الإمام أحمد بترك القطان للتحديث به - مع أنه سمعه من ثور بن يزيد - إلى استنكاره له وتضعيفه.

وتوهم بعضهم أن العلة في إسناده لا متنه، لقول الإمام النسائي: هذا حديثٌ مضطرب<sup>(٦)</sup>.

وليس كذلك، فإن شرط الحكم بالاضطراب تساوي الرواة المختلفين أو تقاربهم في المرتبة، أمّا إذا رجح بعضهم على بعض، بأن يكون أحفظ، أو أكثر ملازمة وصحبة، أو غير ذلك من أوجه الترجيح المعتمدة، فالحكم للأرجح، ولا يكون ذلك الاختلاف مؤثراً فيه<sup>(٧)</sup>.

وتقدم أن الراجح حديث ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء.

ولعل الإمام النسائي حينما نظر إلى ما وقع في الحديث من الاختلاف - مع ما في متنه من الشذوذ - أعله بعله ليست قادحة، ورأى أن الإعلال بها - وإن كانت كذلك - كاف للإشارة إلى أن

(١) البخاري (محمد بن إسماعيل الإمام)، الصحيح (كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة، الحديث: ١٩٨٥)، ومسلم بن الحجاج الإمام، الصحيح (كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً الحديث: ١١٤٤).

(٢) البخاري (محمد بن إسماعيل الإمام الحافظ)، الصحيح (كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة، الحديث: ١٩٨٦).

(٣) أبو داود (سليمان بن الأشعث الإمام)، السنن (٢/ ٢٢١).

(٤) المصدر السابق.

(٥) ابن تيمية (أحمد بن عبد الحلیم الحراني شيخ الإسلام)، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٢/ ٧٢).

(٦) ابن حجر (أحمد بن علي العسقلاني الحافظ)، التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (٣/ ١٤٨٦).

(٧) انظر: ابن الصلاح (عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ)، علوم الحديث (ص: ٩٤).

الحديث لا يثبت عنده، على حد قول العلامة المعلمي رحمه الله: «إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قاذحة مطلقاً، حيث وقعت، أعلوه بعللة ليست بقاذحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذلك المنكر»<sup>(١)</sup>.

فهذا الحديث ظاهر إسناده الصحة، فإن أكثر رواته عن ثور بن يزيد ثقات، وما وقع فيه من اختلاف يُمكن فيه الترجيح، إلا أنه شاذ المتن؛ لمخالفته الأحاديث الصحيحة المتضاربة.

وقد أشار إلى ذلك الحافظ الأثرم في قوله: «روى ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء أن النبي ﷺ قال: لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم. فجاء هذا الحديث بما خالف الأحاديث كلها، فمن ذلك: حديث علي، وأبي هريرة، وجندب أن النبي ﷺ أمر بصوم المحرم. ففي المحرم السبت، وليس مما افترض.

ومن ذلك حديث أم سلمة وعائشة، وأسامة بن زيد وأبي ثعلبة، وابن عمر أن النبي ﷺ كان يصوم شعبان. وفيه السبت.

ومن حديث [أبي أيوب] وأبي هريرة أن النبي ﷺ قال: من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر. وقد يكون فيه السبت.

ومن ذلك الأحاديث الكثيرة عن النبي ﷺ في صوم عاشوراء. وقد يكون يوم السبت.

ومن ذلك: الترغيب في صوم يوم عرفة عن النبي ﷺ أيضاً، وقد يكون يوم السبت.

ومن ذلك الأحاديث عن النبي ﷺ في صيام البيض، وقد يكون فيه السبت. وأشياء كثيرة توافق هذه الأحاديث»<sup>(٢)</sup>.

وتتابع جمع من أهل العلم المتأخرين<sup>(٣)</sup> والمعاصرين على الحكم بشذوذ حديث «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم»:

قال العلامة ابن مفلح - تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية - عنه: «واختار شيخنا أنه لا يكره (يعني صيام السبت)، وأنه قول أكثر العلماء، وأنه الذي فهمه الأثرم من روايته، وأنه لو أريد إفراؤه لما دخل الصوم المفروض ليُستثنى، فالحديث شاذ أو منسوخ»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام ابن القيم: «وقد ثبت صوم يوم السبت مع غيره بما تقدم من الأحاديث وغيرها،

(١) المعلمي (عبد الرحمن بن يحيى المعلمي)، مقدمة الفوائد المجموعة (ص ٩٨).

(٢) الأثرم (أحمد بن محمد بن هانئ)، ناسخ الحديث ومنسوخه (ص ٢٠١ - ٢٠٢)، وما بين المعقوفتين موضعه بياض في مخطوط الأصل كما في هامش تحقيقه.

(٣) تقدم قبل صفحتين أقوال الأئمة المتقدمين - رحمهم الله تعالى - في استنكار هذا الحديث: كقول مالك: هذا كذب. وقول الأوزاعي - رحمه الله -: ما زلت له كاتمًا حتى رأيتُه انتشر. وقول أحمد: كان يحيى بن سعيد (يعني القطان) يتقيه، وأبي أن يحدثني به.

(٤) ابن مفلح (محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي)، «الفروع» (١٠٥ / ٥).



كقوله في يوم الجمعة: (إلا أن تصوموا يوماً قبله أو يوماً بعده)، فدل على أن الحديث غير محفوظ وأنه شاذ»<sup>(١)</sup>.

وقد سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله عن حديث النهي عن صوم يوم السبت هذا، فأجاب قائلاً: «الحديث المذكور غير صحيح؛ لاضطرابه وشذوذه كما نبه على ذلك الكثير من الحفاظ؛ لأنه قد صح عن النبي ﷺ أنه قال: (لا تصوموا يوم الجمعة إلا أن تصوموا يوماً قبله أو يوماً بعده). متفق على صحته. واليوم الذي بعده هو يوم السبت. والحديث المذكور صريح في جواز صومه نافذة مع الجمعة»<sup>(٢)</sup>.

وقال سماحة الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «ورد في حديث أخرجه أبو داود؛ أن النبي ﷺ قال: (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنبية أو عود شجرة فليمضغه). فهذا الحديث قال أبو داود: إن مالكا رحمه الله وهو مالك بن أنس الإمام المشهور قال: إن هذا الحديث مكذوب على الرسول ﷺ ولا يصح. والحقيقة أن من تأمل هذا الحديث وجد أن فيه اضطراباً في سنده، وفيه شذوذ أو نكارة في متنه.

أما الاضطراب في سنده فقد تكلم عليه أهل العلم وبينوا سبب الاضطراب، ومن شاء أن يرجع إلى كلامهم فليفعل.

وأما الشذوذ في متنه والنكارة، فلأنه ثبت عن النبي ﷺ فيما رواه البخاري في صحيحه أن النبي ﷺ دخل على جويرية بنت الحارث رضي الله عنها يوم الجمعة فقالت: إنها صائمة، فقال: «أصمت أمس؟» قالت: لا. قال: «أتصومين غدا؟» قالت: لا. قال: «فأفطري». ومعلوم أن الغد من يوم الجمعة يكون يوم السبت، فهذا قول الرسول ﷺ فيما رواه البخاري، أنه أذن في صوم يوم السبت...»<sup>(٣)</sup>.

## الخاتمة

وتتضمن أهم نتائج البحث:

١. تميز علماء الحديث في تأصيلهم للشروط الخمسة للحديث الصحيح وتحديد هم لها.
٢. بيان أنه لا يوجد شرط من شروط الصحيح يُمكن أن يُستغنى عنه بغيره، حيث تمثل تلك الشروط وحدة متكاملة، لا يُستغنى ببعضها عن بعض، ولا يمكن الزيادة عليها.
٣. من الصور التي يجتمع فيها الحديث المعلن والحديث الشاذ: الحديث الذي عُرفت علته بجمع الطرق، وتبين أن فيه مخالفة لمن هو أولى، فيصحُّ أنه حديث معلٌ وشاذٌ.

(١) ابن القيم (محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية)، تهذيب سنن أبي داود (١١٧/٢).

(٢) ابن باز (عبد العزيز بن عبد الله بن باز): مجموع فتاواه (٤١١/١٥).

(٣) ابن عثيمين (محمد بن صالح العثيمين)، «مجموع فتاواه ورسائله» (٢٧٠/٢٥).

٤. يفترق الحديث الشاذ عن الحديث المعمل في صورتين:

الأولى: إذا لم تتبين المخالفة من الثقة من خلال طرق الحديث، وإنما حُكِمَ على الحديث بالشذوذ أو النكارة لمجيء أحاديث أخرى تُخالفه، ومخارجها مختلفة عنه. إذ شرط الإعلال بالطرق اتحاد مخرج الحديث، وهذه الأحاديث قد اختلفت مخارجها.

الثانية: الحديث الشاذ الذي تفرد به من لا يُحتمل له التفرد بمثله سواء كان ثقةً أو صدوقاً. فليس هذا من باب العلل التي يتم كشفها بجمع الطرق؛ لعدم وجود طرق أصلاً، وهو ما أشار إليه أبو عبد الله الحاكم بقوله: «الشاذ حديثٌ يتفرد به ثقةٌ من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة»<sup>(١)</sup>.

٥. إنَّ نوعي الشاذ في الصورتين السابقتين أدقُّ من الحديث المعملِّ وأغمض، لعدم وجود الطرق المتحددة المخرَج، التي تتبيَّن بها علة الحديث، وتُعين على كشفها.

٦. عناية أئمة المحدثين -متقدميهم ومتأخريهم- بنقد ما يقع في المتن من نكارة وشذوذ، وإن كان ظاهر أسانيدها الصحة.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

#### ثَبَّتَ الْمَصَادِرَ وَالْمَرَاجِعَ

١. ابن باز عبد العزيز بن عبد الله بن باز العلامة (ت ١٤٢٠هـ): مجموع فتاواه، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، الناشر: دار القاسم، الرياض (١٤٢٠هـ).

٢. ابن تيمية (أحمد بن عبد الحلیم الحراني شيخ الإسلام) (٧٢٨هـ)، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، ١٤١٩هـ.

٣. ابن حبان أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، كتاب المجروحين، تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي، الناشر: دار الرسالة العالمية ١٤٤٣هـ.

٤. ابن حبان أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، الثقات، طبع: مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد - الهند، ١٣٩٣هـ.

٥. ابن حبان أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، الصحيح (ترتيبه: الإحسان)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٨هـ.

٦. ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد - الهند، ١٣٧١هـ.

(١) الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله الحافظ)، معرفة علوم الحديث (ص: ١١٩).



٧. ابن أبي حاتم (عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي) «العلل»، تحقيق: د. سعد الحميد، الناشر: الجريسي، الرياض.
٨. ابن أبي حاتم (عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي) «آداب الشافعي ومناقبه»، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، الناشر: عزت العطار، القاهرة، ١٣٧٢هـ.
٩. ابن حجر أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف الكتب العشرة، تحقيق مجموعة من الباحثين، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، بالمملكة العربية السعودية، بالتعاون مع الجامعة الإسلامية، في المدينة المنورة، ط: ١، ١٤١٥هـ.
١٠. ابن حجر أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الحافظ (ت ٨٥٢ هـ)، «الإصابة في تمييز الصحابة»، تحقيق: د. عبد الله التركي، الناشر: دار هجر، ١٤٢٩هـ.
١١. ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني الحافظ (ت ٨٥٢ هـ)، تقریب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - حلب، ط: ١، ١٤٠٦هـ.
١٢. ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني الحافظ (ت ٨٥٢ هـ)، التمييز في تلخيص تخريج أحاديث الوجيز، تحقيق: محمد الثاني عمر، أضواء السلف، الرياض، ١٤٢٨هـ.
١٣. ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني الحافظ (ت ٨٥٢ هـ)، تهذيب التهذيب، تحقيق عدد من الباحثين، جمعية دار البر، دبي، ١٤٤٢هـ.
١٤. ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني الحافظ (ت ٨٥٢ هـ)، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة الناشر: دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٢ م.
١٥. ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني الحافظ (ت ٨٥٢ هـ)، «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر»، تحقيق د. نور الدين عتر، دار الخير، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
١٦. ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني الحافظ (ت ٨٥٢ هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: د. ربيع بن هادي المدخلي، المجلس العلمي، إحياء التراث بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
١٧. ابن خزيمة محمد بن إسحاق بن خزيمة الحافظ (ت ٣١١ هـ)، الصحيح، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
١٨. ابن خَلْفُون محمد بن إسماعيل الأزدي الأندلسي (٦٣٦ هـ): أسماء شيوخ الإمام مالك بن أنس، تحقيق: د. رضا بوشامة، الناشر: أضواء السلف، الرياض، ١٤٢٥هـ.
١٩. ابن دقيق العيد محمد بن علي بن وهب القشيري (ت ٧٠٢ هـ)، الاقتراح في بيان الاصطلاح، تحقيق: قحطان الدوري، الناشر: وزارة الأوقاف بالعراق، بغداد، ١٤٠٢هـ.

٢٠. ابن رجب عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحافظ (ت ٧٩٥ هـ)، شرح علل الترمذي، تحقيق: د. نور الدين عتر، طبع: دار الملاح، ١٣٩٨ هـ.
٢١. ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الحافظ (ت: ٦٤٣ هـ)، «علوم الحديث» علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤٠٦ هـ..
٢٢. ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني (ت ٢٨٧ هـ)، الآحاد والمثاني، تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة، الناشر: دار الراية، ط: ١، ١٤١١ هـ.
٢٣. ابن عثيمين (محمد بن صالح بن محمد العثيمين) (ت ١٤٢١ هـ)، مجموع فتاوى ورسائل، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر: دار الوطن - دار الثريا، ١٤١٣ هـ.
٢٤. ابن عدي عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق مازن السرساوي، مكتبة الرشد، ١٤٢٥ هـ.
٢٥. ابن عقيل (عبد الله بن عقيل القاضي المصري) (ت ٧٦٩ هـ)، شرح الألفية، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية، القاهرة، ١٣٨٦ هـ.
٢٦. ابن القيم (محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية) (ت ٧٥١ هـ)، «تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته»، تحقيق: نبيل بن نصار، الناشر: مؤسسة الراجحي، الرياض، ١٤٢٧ هـ.
٢٧. ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ) السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبع: دار إحياء الكتب العربية لعيسى البابي الحلبي، ١٣٧٢ هـ.
٢٨. ابن مفلح محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي (ت ٧٦٣ هـ)، الفروع: تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٤ هـ.
٢٩. أبوداود سليمان بن الأشعث السجستاني الإمام (ت ٢٧٥ هـ)، «السنن» تحقيق: عزت عبيد الدعاس، الناشر: دار الحديث - حمص.
٣٠. أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت ٣١٦ هـ)، «المسند الصحيح المخرَّج على صحيح مسلم» تحقيق عدد من الباحثين، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٢٣ هـ.
٣١. أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، معرفة الصحابة تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن، ط: ١، ١٤١٩ هـ.
٣٢. الأثرم أحمد بن محمد بن هانئ (نحو ٢٧٠ هـ)، ناسخ الحديث ناسخ الحديث ومنسوخه،



تحقيق عبد الله بن حمد المنصور، ١٤٢٠هـ.

٣٣. أحمد بن حنبل أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الإمام (ت ٢٤١ هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤١٣ هـ.

٣٤. أحمد بن حنبل الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤١٣ هـ.

٣٥. البخاري محمد بن إسماعيل الإمام الحافظ، الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، رقمه محمد فؤاد عبد الباقي، طبع: المطبعة السلفية، القاهرة، ط ١، ١٤٠٠هـ.

٣٦. البرذعي سعيد بن عمرو الحافظ، أجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي، عن أبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي ٢٦٤، تحقيق: د. سعدي الهاشمي، البحث العلمي، في الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ١٤٠٢هـ.

٣٧. البزار أحمد بن عمرو البزار الحافظ (ت ٢٩٢ هـ)، مسند البزار (البحر الزخار)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - بالمدينة النبوية، ط: ١، ١٤٠٩هـ.

٣٨. البقاعي إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، النكت الوفية بما في شرح الألفية، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، الرياض، عام ١٤٢٨ هـ.

٣٩. الترمذي محمد بن عيسى الإمام الحافظ، الجامع: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، الناشر: دار الغرب، بيروت، ١٤١٧هـ.

٤٠. الترمذي محمد بن عيسى الإمام الحافظ (ت ٢٧٩ هـ)، علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي وآخرين، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ.

٤١. الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري الحافظ (ت ٤٠٥ هـ)، معرفة علوم الحديث: تحقيق: د. معظم حسين، الناشر: إدارة جمعية دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد - الهند، ط: ١، ١٩٣٧م.


٤٢. الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ)، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١١هـ.

٤٣. الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت الحافظ (ت ٤٦٣ هـ)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.

٤٤. الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت الحافظ (ت ٤٦٣ هـ)، تاريخ بغداد تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٥. الخليلي خليل بن عبد الله القزويني الحافظ (ت ٤٤٦ هـ)، الإرشاد في معرفة علماء

- الحدث، تحقيق: محمد سعيد بن عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط: ١، ١٤٠٩هـ.
٤٦. الدارقطني علي بن عمر الحافظ (ت ٢٨٥ هـ)، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض، ١٤٠٥هـ.
٤٧. الدارقطني علي بن عمر الحافظ (ت ٢٨٥ هـ)، السنن، تحقيق شعيب الأرنؤوط وغيره، الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ.
٤٨. الدارمي عثمان بن سعيد الحافظ (ت ٢٨١ هـ): التاريخ عن ابن معين (ت ٢٢٣ هـ)، تحقيق: د. أحمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، بجامعة أم القرى.
٤٩. الذهبي محمد بن أحمد الحافظ (ت ٧٤٨ هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال: تحقيق: علي محمد البجاوي، طبع: دار إحياء الكتب العربية لعيسى البابي، ط: ١، ١٣٨٢هـ.
٥٠. الذهبي محمد بن أحمد الذهبي الحافظ (ت ٧٤٨ هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، طبع: دار إحياء الكتب العربية لعيسى البابي، ط: ١، ١٣٨٢هـ.
٥١. الزركشي محمد بن عبد الله الأصولي الشافعي (ت ٧٩٤ هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح تحقيق: د. زين العابدين بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، ١٤١٩هـ.
٥٢. الزيلعي عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢ هـ)، «نصب الراية لأحاديث الهداية»، الناشر: المجلس العلمي بداهيل - الهند، ط: ١، ١٣٥٧هـ.
٥٣. السخاوي محمد بن عبد الرحمن الحافظ (ت ٩٠٢ هـ)، «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث»، تحقيق: د. عبد الكريم الخضير ود. محمد الفهيد، الناشر: مكتبة دار المنهاج، الرياض، ١٤٢٦هـ.
٥٤. الضياء المقدسي محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣ هـ): المنتقى من مسموعات الضياء المقدسي بمرور، تحقيق: عمر بن بسم، الهيئة العامة للعناية بطباعة الكتاب والسنة، الكويت، ١٤٣٧هـ.
٥٥. الطحاوي: أحمد بن محمد بن سلامة الحافظ (ت ٣٢١ هـ)، شرح معاني الآثار: تحقيق: محمد سيد جاد الحق، الناشر: مطبعة الأنوار المحمدية - القاهرة، ١٣٨٦هـ.
٥٦. الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة الحافظ (ت ٣٢١ هـ)، شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي تحقيق: محمد سيد جاد الحق، الناشر: مطبعة الأنوار المحمدية - القاهرة، ١٣٨٦هـ.
٥٧. عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ)، المصنف تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بكراتشي، وكوجارت. الهند، ط: ١، ١٣٩٠هـ.



٥٨. عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل (٢٩٠هـ)، العلل ومعرفة الرجال: تحقيق: وصي الله عباس، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ودار الخاني - الرياض، ط: ١، ١٤٠٨هـ.
٥٩. العجلي أحمد بن عبد الله الكوفي (ت ٢٦١هـ)، معرفة الثقات، بترتيب الهيثمي، والسبكي، تحقيق: عبد العليم البستوي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة النبوية، ط: ١، ١٤٠٥هـ.
٦٠. العراقي عبد الرحيم بن الحسين الحافظ (ت ٨٠٦هـ)، «التبصرة والتذكرة»، تحقيق: د عبد المحسن القاسم، متون طالب العلم، الرياض، ١٤٤٢هـ.
٦١. العراقي عبد الرحيم بن الحسين الحافظ (ت ٨٠٦هـ)، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، المطبعة العلمية بحلب، ط: ١، ١٣٥٠هـ.
٦٢. العراقي عبد الرحيم بن الحسين الحافظ (ت ٨٠٦هـ)، شرح التبصرة والتذكرة، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ.
٦٣. المرؤذي أحمد بن محمد الحجاج (ت ٢٧٥هـ)، «العلل ومعرفة الرجال»: للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، رواية المرؤذي وغيره، تحقيق: د. وصي الله عباس، الناشر: الدار السلفية ببومباي - الهند، ط: ١، ١٤٠٨هـ.
٦٤. مسلم بن الحجاج الإمام الحافظ، الصحيح للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٦٥. مُفَلِّطاي بن قليج (ت ٧٦٢هـ) إكمال تهذيب الكمال: للحافظ، تحقيق عادل محمد، وأسامة بن إبراهيم، توزيع مكتبة نزار مصطفى الباز، ط: ١، ١٤٢٢هـ.
٦٦. المنذري عبد العظيم بن عبد القوي الحافظ (ت ٦٥٦هـ)، مختصر سنن أبي داود، تحقيق: أحمد شاكر، ومحمد حامد الفقي، طبع: مطبعة أنصار السنة المحمدية - القاهرة، ١٣٦٧هـ.
٦٧. المزني الحافظ جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت ٧٤٢هـ) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، طبع: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٠٠هـ.
٦٨. المعلمي عبد الرحمن بن يحيى المعلمي (١٢٨٦هـ)، مقدمة تحقيق «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة»، مطبعة السنة المحمدية، ١٢٨٠هـ.
٦٩. النسائي أحمد بن شعيب بن علي الإمام الحافظ (ت ٣٠٢هـ) السنن الكبرى، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، وشعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ..
٧٠. يحيى بن معين (ت ٢٢٣هـ)، التاريخ، رواية عباس الدوري، تحقيق: د. أحمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ط: ١، ١٣٩٩هـ.